



Distr.: Limited  
14 November 2025  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الهيئة الفرعية للتنفيذ

### الدورة الثالثة والستون

بيليم، 10-15 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

البند 20 من جدول الأعمال

ترتيبات الاجتماعات الحكومية الدولية

## ترتيبات الاجتماعات الحكومية الدولية

### مشروع استنتاجات مقترح من الرئاسة

- 1- حثت الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى على الانتهاء من مشاوراتها وتقديم عرض لاستضافة الدورة الحادية والثلاثين لمؤتمر الأطراف، المقرر عقدها من يوم الاثنين 9 تشرين الثاني/نوفمبر إلى يوم الجمعة 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2026، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثلاثين، مشيرةً إلى المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار البلد المضيف وإلى ضرورة إيفاد الأمانة بعثات تقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب.
- 2- وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها لحكومة إثيوبيا لعرضها استضافة الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر الأطراف، التي ستعقد من يوم الاثنين 8 تشرين الثاني/نوفمبر إلى يوم الجمعة 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2027.
- 3- وأوصت هيئة التنفيذ بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثلاثين مقررًا يقضي بقبول عرض حكومة إثيوبيا استضافة الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر الأطراف.

### تحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ

- 4- رحبت هيئة التنفيذ بالتبادل الثري للآراء بين الأطراف في هذه الدورة بشأن تحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ من أجل الارتقاء بمستوى الطموح وتعزيز التنفيذ.
- 5- ورحبت هيئة التنفيذ بما يبذله رئيسا الهيئتين الفرعيتين والأمانة من جهود لضمان الكفاءة والتنسيق والاتساق ومراعاة الإجراءات الواجبة عند النظر في المسائل موضع المناقشة، بما في ذلك الأنشطة المقررة. وكررت هيئة التنفيذ تشجيعها هذه الجهات، وكذلك رؤساء الهيئات الإدارية والهيئتين الفرعيتين المقبلين، على مواصلة تعزيز الجهود المبذولة في هذا الصدد<sup>(1)</sup>، مع احترام طبيعة عملية اتفاقية المناخ التي تقودها الأطراف ومشروع النظام الداخلي المطبق<sup>(2)</sup>.

(1) FCCC/SBI/2025/11، الفقرة 176.

(2) FCCC/CP/1996/2.



الرجاء إعادة الاستعمال

- 6- ودعت هيئة التنفيذ الأطراف إلى السعي إلى تحقيق الكفاءة في النظر في المسائل المدرجة في إطار بنود جداول أعمال دورات الهيئات الإدارية والهيئتين الفرعيتين، مع احترام طبيعة عملية اتفاقية المناخ التي تقودها الأطراف ومشروع النظام الداخلي المطبق.
- 7- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بأراء الأطراف وبالجهود التي تبذلها الأمانة لتجميع الأنشطة المقررة بحيث تُعقد عدة أنشطة في مكان واحد في إطار زمني قصير نسبياً، مثل أسابيع المناخ أو إبان انعقاد الدورات. وطلبت إلى الأمانة أن تواصل تجميع الأنشطة المقررة كلما أمكن ذلك بغية زيادة المشاركة فيها إلى أقصى حد ممكن، ولا سيما عن طريق ضمان مشاركة البلدان النامية الأطراف مشاركة فعالة فيها وتحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ. وطلبت أيضاً تخصيص ميزانية كافية لأنشطة المقررة لتمكين تنظيمها والمشاركة فيها بفعالية.
- 8- وأكدت هيئة التنفيذ مجدداً الاستنتاجات<sup>(3)</sup> المتعلقة بهذه المسألة، التي اعتمدت في الدورة 62 للهيئة، وشددت على أهميتها بالنسبة إلى الجهود الإضافية الرامية إلى زيادة كفاءة عملية اتفاقية المناخ، واتفقت على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 64 (حزيران/يونيه 2026).
- 9- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستفقد الأمانة عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة 7 أعلاه.
- 10- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

(3) FCCC/SBI/2025/11، الفقرات 174 إلى 217.